

Distr.: General
17 February 2005

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والخمسون
البند ٥٦ (هـ) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/59/L.25 و Add.1)]

١٣٨/٥٩ - التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٨/٤٦ المؤرخ ٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١، و ١٤١/٤٩ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ١٦/٥١ المؤرخ ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، و ١٧/٥٣ المؤرخ ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨، و ١٧/٥٥ المؤرخ ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، و ٤١/٥٧ المؤرخ ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢،

وإذ تضع في اعتبارها أحكام الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة المتعلقة بوجود ترتيبات أو وكالات إقليمية تعالج من الأمور ذات الصلة بصون السلام والأمن الدوليين ما يكون مناسباً للعمل الإقليمي، والأنشطة الأخرى التي تتمشى مع مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها،

وإذ تضع في اعتبارها أيضاً المساعدة التي تقدمها الأمم المتحدة بغية صون السلام والأمن في منطقة البحر الكاريبي،

وإذ تشير إلى توقيع الأمين العام للأمم المتحدة وأمين عام الجماعة الكاريبية في ٢٧ أيار/مايو ١٩٩٧ اتفاق تعاون بين أمانتي المنظمتين،

وإذ تلاحظ مع الارتياح أن الاجتماع العام الثالث بين ممثلي الجماعة الكاريبية والمؤسسات المرتبطة بها وممثلي منظومة الأمم المتحدة عقد في نيويورك في ١٢ و ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٤،

وإذ تضع في اعتبارها أنها سلمت، في قراراتها ٢٢٥/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ٢٠٣/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠،

و ٥٧/٢٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، بأهمية أن يتبع في سياق التنمية المستدامة نهج يحقق الإدارة المتكاملة لمنطقة البحر الكاريبي،

وإذ تضع في اعتبارها أيضا أن رؤساء الدول والحكومات قرروا، في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية الذي اعتمد بموجب القرار ٥٥/٢ المؤرخ ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، معالجة الاحتياجات الخاصة للدول الجزرية الصغيرة النامية عن طريق تنفيذ برنامج عمل بربادوس^(١) ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية والعشرين^(٢) تنفيذا سريعا وتاماً،

وإذ تلاحظ أن مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة الذي عقد في جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، في الفترة من ٢٦ آب/أغسطس إلى ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، نظر في القضايا والمشاكل المحددة التي تواجه الدول الجزرية الصغيرة النامية، وإذ تلاحظ أن اجتماعا خاصا لاستعراض تنفيذ برنامج عمل بربادوس سيعقد في موريشيوس في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥،

وإذ تلاحظ أيضا أن إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) المعتمد في قرار الجمعية العامة د/٢٦ - ٢/٢٧ المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠١ يقر بأن منطقة البحر الكاريبي يوجد فيها ثاني أعلى معدل إصابات بعد أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، وأن المنطقة من ثم بحاجة إلى عناية ومساعدة خاصتين من المجتمع الدولي،

وإذ تلاحظ كذلك أن منطقة البحر الكاريبي تضررت بشدة وفي بعض الحالات أصابها الدمار نتيجة الأعاصير التي أصابتها في عام ٢٠٠٤، وإذ يساورها القلق من أن تواترها وشدها وقوتها التدميرية التي تشكل تحديا للمساعي المبذولة في المنطقة من أجل التنمية،

وإذ تؤكد الحاجة إلى تعزيز التعاون القائم بالفعل بين كيانات منظومة الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية في مجالات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فضلا عن المجالات المتصلة بالشؤون السياسية والإنسانية،

واقترنا منها بالحاجة إلى تنسيق استغلال الموارد المتاحة من أجل تعزيز الأهداف المشتركة للمنظمتين،

(١) برنامج العمل المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية (تقرير المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بربادوس، ٢٥ نيسان/أبريل - ٦ أيار/مايو ١٩٩٤ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.94.I.18 والتصويبان)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني).

(٢) انظر القرار د/٢٢ - ٢/٢٢.

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى^(٣)،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(٣)، وبخاصة الفرع الرابع المتعلق بالجماعة الكاريبية، وكذلك بالجهود المبذولة لتعزيز التعاون؛

٢ - تطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يواصل، بالاشتراك مع الأمين العام للجماعة الكاريبية، وكذلك مع المنظمات الإقليمية ذات الصلة، توفير المساعدة في تعزيز التنمية وصون السلام والأمن في منطقة البحر الكاريبي؛

٣ - تدعو الأمين العام إلى مواصلة تشجيع وتوسيع التعاون والتنسيق بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية بغية زيادة قدرة المنظمتين على بلوغ أهدافهما؛

٤ - تحت وكالات منظومة الأمم المتحدة المتخصصة ومؤسساتها وبرامجها على التعاون مع الأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام للجماعة الكاريبية من أجل البدء في مشاورات وبرامج مع الجماعة الكاريبية والمؤسسات المرتبطة بها ومواصلة تلك المشاورات والبرامج وزيادتها تحقيقاً لأهدافها، مع إيلاء اهتمام خاص للمجالات والمسائل المحددة في الاجتماع العام الثالث على النحو المبين في تقرير الأمين العام، وكذلك في القرارات ٢٢٥/٥٤ و ٢٠٣/٥٥ و ٢/٥٥ و د١ - ٢/٢٦، وفي مقرر مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة بشأن التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية^(٤)؛

٥ - تدعو مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وكذلك الدول الأعضاء إلى زيادة مساعداتها المالية وغيرها من المساعدات المقدمة إلى بلدان الجماعة الكاريبية لإعانتها على تنفيذ الأولويات الواردة في خطة العمل الاستراتيجية الإقليمية لمنطقة البحر الكاريبي، التي تحدد أهدافاً واقعية لخفض معدل الإصابات الجديدة بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) وتحسين نوعية الرعاية والعلاج والدعم وزيادة تغطيتها، وبناء القدرات المؤسسية، ومواجهة المشاكل والتصدي للأعباء التي يسببها هذا الوباء؛

(٣) A/59/303.

(٤) انظر: تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ٢.

٦ - تدعو الأمين العام إلى النظر في استخدام صيغة إطار برمجة استراتيجية لتعزيز التنسيق والتعاون بين الأمانتين وكذلك بين المكاتب الميدانية للأمم المتحدة والجماعة الكاريبية؛

٧ - تهيب بالأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمؤسسات والبرامج الأخرى في منظومة الأمم المتحدة تقديم المساعدة إلى بلدان منطقة البحر الكاريبي، ولا سيما أشدها حاجة مثل غرينادا وهاييتي، في الجهود التي تبذلها لإعادة البناء بعد الأضرار التي سببها الإعصار في عام ٢٠٠٤؛

٨ - ترحب بمبادرات الدول الأعضاء للمساعدة في التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية وتشجع جهودها المستمرة؛

٩ - توصي بعقد الاجتماع العام الرابع بين ممثلي الجماعة الكاريبية والمؤسسات المرتبطة بها وممثلي منظومة الأمم المتحدة في منطقة البحر الكاريبي في أوائل عام ٢٠٠٦، بغية استعراض وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ المجالات والمسائل المتفق عليها وإجراء مشاورات بشأن اتخاذ تدابير وإجراءات إضافية حسبما يقتضيه الأمر لتيسير التعاون بين المنظميتين وتعزيزه؛

١٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والستين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار؛

١١ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والستين البند الفرعي المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية".

الجلسة العامة ٧١

١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤